

إحالة - رقم المحفوظات

من محضر جلسة مجلس الإدارة رقم ١٦ تاريخ ٢٠٢٦/٠٥/٢١

قرار مجلس الإدارة رقم ٣٥٤-٢٠٢٦/١٦

مصدّق من قبل مجلس الإدارة في الجلسة ذاتها

مبلّغ إلى مصلحة الديوان بتاريخ ٢٠٢٦/٠٦/٠٩

مذكرة تنفيذية إلى :

- مديرية الشؤون المشتركة

- مديرية الدراسات

- مديرية الإنتاج

- مديرية النقل

- اللجنة المؤلفة بموجب قرار مجلس الإدارة رقم

٨٤٥-٢٠٢٥/٣١ تاريخ ٢٠٢٥/١٢/٠٨

الموضوع: مناقصة عمومية العائدة لتقديم يد عاملة فنية للمساندة في اعمال الصيانة والاستثمار في معامل الانتاج ومحطات التحويل الرئيسية.

حيث صدر عن مجلس الإدارة بهذا الموضوع القرار بالرقم والتاريخ المذكورين أعلاه، وفي ما يلي بناءاته وحيثياته وبنوده:

] بناءً على قانون الشراء العام،

وبناءً على قرار مجلس الإدارة رقم ٧٢٨-٢٠٢٥/٢٨ تاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢١ بشأن إطلاق المناقصة العمومية رقم: م.ع. ٢٠٢٥/٧٩ لتقديم يد عاملة فنية للمساندة في اعمال الصيانة والاستثمار في معامل الانتاج ومحطات التحويل الرئيسية، والمعلن عنها على المنصة الإلكترونية لهيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٥/١١/٢٠، وعلى موقع مؤسسة كهرباء لبنان الإلكتروني على شبكة الإنترنت، وفي الجريدة الرسمية، ولدى كل من نقابة المهندسين في بيروت ونقابة المهندسين في الشمال ونقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء وجمعية الصناعيين اللبنانيين، وحددت آخر مهلة لتقديم العروض يوم الثلاثاء الواقع فيه ٢٠٢٦/٠١/١٣ الساعة الثانية عشرة ظهراً، وتمّ تعديل مهلة تقديم العروض ثلاث مرّات لتصبح يوم الثلاثاء ٢٠٢٦/٠٤/١٤،

واستناداً إلى المحضر تاريخ ٢٠٢٦/٠٤/١٤ للجنة التلزم الخاصة بهذه المناقصة العمومية، المؤلفة بموجب قرار مجلس الادارة رقم ٨٤٥-٢٠٢٥/٣١ تاريخ ٢٠٢٥/١٢/٠٨، تبين ورود عرض وحيد،



Handwritten signature in blue ink

واستناداً إلى إفادة المديرية العامة – مديرية الإنتاج تاريخ ٢٠٦/٠٥/٠٧ الواردة في كتاب المديرية العامة – مديرية الشؤون المشتركة تاريخ ٢٠٢٦/٠٥/١١ بالموضوع أعلاه،

وبعد الاطلاع على كتاب المديرية العامة – مديرية الشؤون المشتركة المذكور أعلاه،

وبعد التداول، قرّر مجلس الإدارة في هذه الجلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٦/٠٥/٢١، بالإجماع، ما يلي:

>> أولاً: أ- إلغاء المناقصة العمومية رقم: م.ع. ٢٠٢٥/٧٩ العائدة لتقديم يد عاملة فنية للمساندة في اعمال الصيانة والاستثمار في معامل الانتاج ومحطات التحويل الرئيسية، وذلك لضرورة إدخال تعديلات جوهرية على دفتر الشروط، استناداً إلى الفقرة ١-أ من المادة رقم ٢٥ من قانون الشراء العام، على أن تُطبّق أحكام القانون المذكور بهذا الشأن، ولا سيما الفقرة ٥ من المادة رقم ٢٥ منه.

ب- الموافقة على إعادة مستندات العرض المذكور ومغلفاته المالية مقفلة على النحو الواردة عليه، في حال عدم ورود نص يمنع ذلك في قانون الشراء العام، إلى العارض المعني في حال طالب بذلك، وحكماً إعادة ضمان العرض (الكفالة المؤقتة) إلى العارض المعني بداعي إلغاء المناقصة العمومية هذه، على أن يتم حفظ نسخ مطابقة للأصل عن هذه المستندات في ملف المناقصة الملغاة أعلاه.

ج- إبلاغ العارض على المناقصة الملغاة هذه، على أساس ما تقدّم، بعدم مطابقة عرضه طبقاً لنتائج التقييم الواردة في كتاب المديرية العامة – مديرية الشؤون المشتركة تاريخ ٢٠٢٦/٠٥/١١.

ثانياً: الطلب إلى المديرية العامة – مديرية الدراسات إدخال التعديلات اللازمة والمناسبة على دفتر شروط المناقصة العمومية الملغاة بموجب البند "أولاً-أ" من هذا القرار أعلاه، وذلك بالتنسيق مع مديرتي الإنتاج والنقل؛ والعودة بدفتر الشروط المعدّل إلى مجلس الإدارة لمناقشته، تمهيداً لإعادة إطلاق مناقصة عمومية جديدة للشراء المطلوب، بعد ورود الأجوبة المطلوبة على البندين "ثالثاً" و"رابعاً" أدناه.

ثالثاً: الطلب إلى المديرية العامة – مديرتي الإنتاج والنقل إعداد دراسة فنية ومالية للموضوع المطلوب أعلاه، وربطها بالملف لدى إعادة عرض الموضوع على مجلس الإدارة.

رابعاً: الطلب إلى المديرية العامة – مديرتي الإنتاج والنقل إعداد شرحاً مفصلاً عن عدد اليد العاملة الفنية المطلوبة، وكلفتها، وتبرير حاجة مؤسسة كهرباء لبنان إليها، إضافة إلى شرح مفصّل عن التوصيف

الوظيفي لكل منها والعدد المطلوب لكل من المهام مع بيان ما إذا كانت الوظيفة المطلوبة لها ملحوظة
في ملاك المؤسسة.

قراراً مصدقاً من قبل مجلس الإدارة في الجلسة ذاتها. <<]

يطلب إليكم أخذ العلم وإجراء اللازم، كل بما يعنيه.

بيروت في ٩ / ٠٦ / ٢٠٢٦

رئيس مجلس الإدارة

المدير العام

كمال الحايك

س.ع.

ر.ش.



تبلغ نسخة إلى جانب:

- وزارة المالية بواسطة حضرة المراقب المالي
- مديرية الشؤون المالية
- المراقبة العامة
- السيدة راشيل شبل